



MOHAP/OI/20/001222

التاريخ: 2020 / 1 / 2

تعميم رقم (1222) لسنة 2020م

المحترمين،،،	...	السادة / الهيئات الصحية الحكومية
المحترمين،،،	...	السادة/ مدراء المستشفيات الحكومية والخاصة
المحترمين،،،	...	السادة/ مدراء المراكز الصحية الحكومية والخاصة
المحترمين،،،	...	السادة/ مدراء الصيدليات الحكومية والخاصة
المحترمين،،،	...	السادة/ الوكلاء المحليين والمستودعات الطبية
المحترمين،،،	...	السادة/ مدراء الشركات الدوائية

تحية طبية وبعد،،،

الموضوع/ تحويل فئة الأدوية شبه المراقبة إلى أدوية غير مراقبة تصرف بموجب وصفة طبية

انطلاقاً من حرص وزارة الصحة ووقاية المجتمع على ضمان انسيابية تحويل تصنيف جميع الأدوية المدرجة تحت فئة الأدوية شبه المراقبة الوارد ذكرها في أية قرارات وزارية أو إدارية صادرة سابقاً ليصبح تصنيفها كأدوية غير مراقبة تصرف بموجب وصفة طبية وتبعاً لصدور القرار الوزاري رقم (1019) لسنة 2019م المرفقة اليكم نسخة منه مع هذا التعميم، فإننا نؤكد على أهمية التقيد بما يلي:

أولاً: على ممارسي الرعاية الصحية الالتزام بالبروتوكولات العلاجية عند وصف وصرف هذه الأدوية وفقاً لحالات المرضى.
ثانياً: على المنشآت الصحية والمؤسسات الصيدلانية الحكومية والخاصة وضع نظام صارم لإحكام الرقابة على وصف وصرف الأدوية التي تصرف بموجب وصفة طبية وعلى المؤسسات الصيدلانية الاحتفاظ بالمستندات الخاصة بشراء الأدوية ومصدرها وبصرفها في سجلات الصيدلية اليدوية أو الإلكترونية وتقديمها لمفتشي الوزارة أو الجهات الصحية المعنية عند الطلب.
ثالثاً: تتولى الوزارة وباقي الجهات الصحية المعنية مراقبة تطبيق وتوقيع الجزاءات التأديبية اللازمة في حال مخالفة أحكام هذا التعميم.
رابعاً: على المنشآت الصحية في الدولة التواصل مع وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو الجهات الصحية المعنية في حال وجود أي اشتباه أو حصول أية واقعة ذات علاقة بسوء استخدام هذه الأدوية.

خامساً: الالتزام بتبليغ وزارة الصحة ووقاية المجتمع والجهات الصحية المعنية كل في حدود اختصاصه بأي خلل في تطبيق الخاص بالوصفات التي تصرف بوصفة طبية.

وعليه ونظراً لأهمية الموضوع وحرصاً على حماية الصحة العامة فإننا ندعو الجميع الى التقيد بما جاء في هذا التعميم بكل دقة والعمل على تطبيقه على أحسن وجه.


د. أمين حسين الأميري
وكيل الوزارة المساعد لسياسة الصحة العامة والتراخيص

مرفق:
- قائمة الأدوية شبه المراقبة المحولة إلى أدوية غير مراقبة تصرف بموجب وصفة طبية
- القرار الوزاري رقم (1019) لسنة 2019م.



- تسليم لـ
- معلمي/ وزير الصحة ووقاية المجتمع
 - سعادة/ وكيل وزارة الصحة ووقاية المجتمع
 - سعادة/ وكيل الوزارة المساعد لقطاع المستشفيات
 - سعادة/ وكيل الوزارة المساعد لقطاع المراكز والعيادات الصحية
 - سعادة/ وكيل الوزارة المساعد للخدمات المساندة
 - سعادة/ مدير عام الإدارة العامة لمكافحة المخدرات الاتحادية
 - سعادة/ مدير عام دائرة الصحة بالوظائف
 - سعادة/ مدير عام المكتب الصحي ووزارة شؤون الرئاسة
 - سعادة / مدير إدارة التنظيم الصحي- هيئة الصحة بنبي
 - سعادة/ المدير التنفيذي لمنطقة دبي الطبية
 - سعادة/ مدير عام هيئة الشارقة الصحية
 - سعادة/ مدير الخدمات الطبية - لقوات المسلحة
 - سعادة/ مدير الخدمات الطبية - وزارة الداخلية
 - سعادة/ الرئيس التنفيذي لشركة حيالة للتنمية
 - سعادة/ مدير إدارة التمكين والإمتثال الصحي
 - سعادة/ مدير إدارة الدواء